

سنن البيهقي الكبرى

12658 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال قال يونس لم يقع القسم ولا السهم إلا في غزاة بني قريظة وكانت الخيل يومئذ ستة وثلاثين فرسا ففيها أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمان الخيل وسهمان الرجال فعلى سنتها جرت المقاسم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ للفارس وفرسه ثلاثة أسهم له سهم ولفرسه سهمان وللراجل سهمان فأما يوم بدر فلم يقع فيه السهمان ولم تحلل لهم فيه المغانم حتى كان فيه من المسلمين ما كان فأحلها لهم بعد أن كاد الناس يهلكوا فقال لولا كتاب من الله سبق إلى آخر الآيتين ثم كان يوم أحد فكان عام مصيبة ثم كان عام الخندق فكان عام حصار ثم كانت بنو قريظة فعلى سنتها جرت المقاسم إلى يومك هذا